

## ١١) شرح كتاب الجنائز من مختصر الكلام على بلوغ المرام //

### المجلس الأول

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد. اللهم اغفر لشيخنا ولوالدينا قال الحافظ رحمه الله كتاب الجنائز قال الشارح والجنائز جمع جنازة - 00:00:00

بفتح الجيم وكسرها. جنازة وجنازة وقال بعض العلماء ان الجنائز بالفتح المحموم والجنازة بالكسر ها الخشبة اللي ايش يسمى؟ لها ايش ميت اماله الحمالة نعم قال الحافظ رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر هادم اللذات الموت. رواه الترمذى والنمسائى - 00:00:16

وصححه ابن حبان وقال يا اخوان مهما بقينا في هذه الدنيا فاخر ماانا الموت اخر ماين الجنائز ان لم يرحمنا الله تبارك وتعالى فاي خسارة اعظم من ذلك؟ نسأل الله ان يرحمنا واياكم برحمته - 00:00:52

العقل من من يعمل في يومه وليله ونهاره لمثل هذا اليوم الذي ينفرد فيه الناس لا يكون احد معك الا عملك ولا يوم القيمة والله تحشر يوم القيمة فردا ثم ينظر - 00:01:09

الى من تصنف؟ ومع اي زوج تكون ومع اي صنف تكون الخطب عظيم والامر جلل لكن النفس داعية للعصيان وابليس يؤمل الانسان فينبغي على الانسان ان يقطع الامال وان يعمل في يومه - 00:01:32

كانه يموت في غده وي العمل من ليته كانه يموت في صبيحتها نسأل الله ان يرزقنا واياكم فقه العمل. نعم قال الشارح رحمه الله قوله هادم اللذات بالذال المعجمة اي قاطعها والحديث دليل على انه لا ينبغي للانسان ان يغفل - 00:01:54

عن ذكر الموت لانه اعظم الموعاظ وتمام الحديث فانكم لا تذكروننه في كثير الا قلله ولا قليل الا كثره وفي رواية ديلمي اكثروا ذكر الموت فما من عبد اكثرا ذكره الا احيا الله قلبه وهون عليه الموت - 00:02:15

وروبي يفتح وروي المهملة اكثروا من ذكر هادم اللذات اي الشيء الذي يهدم الملاذات لكن هل هذا ليس ثابت؟ الثابت بالذال المعجمة. نعم قال الحافظ رحمه الله عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت ليتمكنين - 00:02:34

قال لا لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به فان كان لا بد متمنيا فليقل اللهم احييني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني ان كانت اذا كانت الوفاة خيرا متفق عليه اللهم احيينا ما كانت الحياة خيرا لنا - 00:03:05

وتوفنا ما كانت الوفاة خيرا لنا اللهم حينما كانت الحياة خير الموت توفنا ما كانت الوفاة خيرا. اللهم احيينا ما كانت الحياة خيرا لنا وتوفنا اذا كانت الوفاة خيرا لنا. نعم - 00:03:25

قال الشارح الحديث دليل على ان دليل على النهي عن تمني الموت للوقوع في بلاء ومحنة او خشية ذلك من عدو او مرض او فاقة ومن مشاق الدنيا بما في ذلك من الجزع وعدم الصبر على القضاء. او في قوله لضر نزل به - 00:03:43

هو مبتلى بامر الشرعي مبتلى بالامر القدرى ليس ابتلاءه من جهة الشرع فقط تلاوه من جهة الاوامر الشرعية هل يعتمر؟ ابتلاوه بالاوامر القردية؟ هل يصبر ويرضى او لا - 00:04:02

نعم قال الشارح وفي قوله ليضر نزل به ما يرشد انه اذا كان التمني لخوف فتنة في الدين انه لا بأس به كما في الدعاء المأثور فاذا

اردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون. اللهم اذا اردت بعبادك فتنة فاقبضنا اليك غير مفتونين. نعم - [00:04:22](#)

قال الحافظ وعن بريدة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يوموت بعرق الجبين رواه الثالثة وصححه ابن حبان.

قال شارح قيل معناه انه عبارة عن ما يكابده من شدة السياق. ان يشدد عليه الموت - [00:04:44](#)

تمحیصا لبقية ذنوبه. قلت اليك ذلك بعنوان على سعادة او شقاوة. فان شدة الموت على المؤمن تکفير من ذنبه وزيادة في درجاته

وهون الموت على المؤمن اول ثوابه وجزاؤه. اول ثوابه احسن - [00:05:01](#)

وهون الموت على المؤمن اول ثوابه وجزائه. على كل حال علامات حسن الختام هي علامات. والعلامة قد توجد والمعلوم عليه قد

يتخلف هذه مسألة مهمة فليس معنى ان اذا وجدنا علامات ان المعلوم لا بد ان يكون - [00:05:21](#)

يمكن المعلوم يتخلف لمانع فالمؤمن يوموت بعرق الجبين يعني ان من علامات اهل الایمان انه اذا مات ترى عرقا في جبينه قطرات من

الماء نعم قال الحافظ رحمه الله عن ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنهمما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا

الله الا الله. رواه مسلم والرابعة. قال الشارح - [00:05:44](#)

الحديث دليل على مشروعية تذکیر المیت لا الله الا الله زاد نجان فمن كان اخر قوله لا الله الا الله دخل الجنة يوما من دھری وان

اصابه قبل ذلك. مشروعية تذکیر المیت شلون نذکر المیت يا شباب - [00:06:13](#)

ها اه تذکیر المیت ها تسمیة الشیء باعتبار ما یؤول اليه تسمیة الشیء باعتبار ما یؤول اليه لان العرب عندهم التسمیات منقسمة الى

ثلاثة تسمیة الشیء باعتبار ما كان وان لم يكن الان - [00:06:31](#)

كاليتيم يقول وابتلوا اليتامي بين انسنت منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم. سماهم يتأمی مع انهم رشدوا باعتبار ما كان اذا اسماء

العرب العرب قد تسمی الشیء باعتبار ما كان ابقاء على الاصل - [00:06:52](#)

او تسمی الشیء باعتبار ما سيکون وان لم يصل اليه مثل المیت مثل انسان جاء اخذ المسدس بیی یقتل انسان ما قتل. نقول له ها

انت يا القاتل طیب هو ما قتل - [00:07:15](#)

لكن اراد ولا ما اراد؟ جاء انسان اراد ان یسرق مسكنات شو نقول عنه؟ يا السارق طیب هو ما سرق لكن هذا باعتبار ما ما اذا هذا

القسم الثاني. القسم الثالث اللي هو الوسط هو تسمیة الشیء باعتبار الحال لا النظر بما كان ولا - [00:07:29](#)

بما مین بالمقابل فهنا لقنوا موتاكم لا الله اي لقنوا من حضره الموت لا الله الا الله. نعم قال الشارع فائدة يستحب ان یذكر المريض

ان یذكر المريض سعة رحمة الله ولطفه وبره - [00:07:47](#)

وليحسن ظنه بربه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ليموتن احدكم الا وهو یحسن الظن بالله. اخرجه مسلم ومن حسن الظن ان

الانسان ینظر الى رحمة الله لا ینظر الى ذنبه - [00:08:09](#)

ینظر الى عظیم کرم الله جل وعلا وجوده واحسانه قبل ايام مات لرجل ام وكان من شدید التأثر فقلت له لو ان امك جا وقت الاذان

طیب قلت له لو ان امك هذه وردت على ملك من ملوك الدنيا - [00:08:26](#)

وهو معروف بالکرم اكان یکرمها؟ قال نعم قال اما انها وفتک؟ قلت لها اما ان قلت له اما انها وفتک هذا اکرم الاكرمین فلا تجزع

واکثر من الاستغفار. فالانسان یحسن الظن بربه جل وعلا - [00:08:53](#)

نعم وقال الحافظ رحمه الله عن معق بن یسار رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرؤوا على موتاکم یاسین. رواه ابو

داود والنسائي وصححه ابن حبان - [00:09:10](#)

قال الشارح رحمه الله الحديث دليل على استحباب قراءة سورة یس عند المحتضر بأنه یخفف یخفف عنه الموت قراءتها هذا هو

المعنی من الحديث اذا صح اقرأوا على موتاکم یاسین ليس المقصود بعد موته - [00:09:21](#)

فهذا الحديث مثل الحديث الذي رواه مسلم. لقنوا موتاکم لا الله اي لقنوا من حضره الموت فمعنى يقرأ على موتاکم یاسین اذا

صح ان یقرأوا على من حضره الموت یاسین - [00:09:41](#)

وذلك لانه یخفف عنه الموت بقراءتها. نعم والحديث ضعیف نعم قال الحافظ رحمه الله عن ام سلمة رضي الله عنها قالت دخل رسول

- الله صلى الله عليه وسلم على ابى سلمة وقد شق بصره فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض اتبعه البصر فضج ناس من اهله فقال لا

00:09:57

على انفسكم الا بخير. ان الملائكة تؤمن علما تقولون ثم قال اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهدىين وافسح له في قبره ونور له فيه واخلفه في عقبه واخلفه في عقبه. رواه مسلم. قال الشارح الحديث دليل على استحباب - 00:10:23

بتغميض العينين بعد الموت وفيه استحباب الدعاء للميت واهله وفيه دلالة على ان الميت ينعم في قبره او يعذب. نعم قال الحافظ عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي سدي ببؤ ببرد حبرة - 00:10:43

متفق عليه قال قال الشارح الحديث عن استحباب تقطية الميت بعد نزع ثيابه التي توفي فيها المحفوظ ببرد حبرة. البرود المحبرة هي المخططة والنبي صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي ببرد حبر مخطط يجوز - 00:11:03

ان يسجى باي ثوب يغطى ما في بأس وحديث من سلمة فيه فائدة عظيمة وهي ان الاسلام يحكم بالموت بخروج الروح مروجا كلبا. ان الروح اذا قبض اتبعه البصر دل على انه ما دام في البدن روح فلا يحكم له بالموت - 00:11:27

فما يسمى بالموت الدماغي ليس موتا في الشرع لان الروح لا زال موجودا هذه فائدة مهمة وبناء عليه فلا يجوز فلا يجوز السعي في اخراج الروح بطريقه سريعة ازالة الاجهزه منه. نعم - 00:11:49

قال الحافظ رحمه الله وعنها ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته. رواه البخاري. قال الشارح دليل على جواز تقبيل الميت. واخراج الترمذى من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل عثمان ابن مظعون وهو ميت وهو يبكي او - 00:12:10

قال عيناه تذردان المقصود بالبكاء هنا هو خروج الدم من العين بدون صوت وهذا امر جائز. نعم قال الحافظ عن ابى هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفس المؤمن معلقة بيديه حتى يقضى عنه - 00:12:30

رواہ احمد والترمذی وحسنہ قال الشارح الحديث دلیل علی انه لا یزال المیت مشغولاً بیدینه بعد موته فیه الحث علی التخلص عنه قبل الموت وانه اهم الحقوق واذا كان هذا في الدين المأمور برضاء صاحبه فكيف بما اخذ غصبا ونهبا وخيانة؟ الله اکبر - 00:12:49 فكيف بما اخذ غصبا ونهبا وخيانة الامر اخطر والمقصود نفس المؤمن معلقة يعني روحه معلق عن دخول الجنة فلا يدخل لان ارواح المؤمنين في الجنة كما ان ابدانهم في روضة من رياض الجنة - 00:13:09

نعم قال الحافظ عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الذي سقط عن راحلته فمات اغسلوه بماء وسدر وكفنوه بتوبين متفق عليه. قال الشارع في الحديث دليل على وجوب غسل الميت. قال القرطبي يجعل السدر في ماء ثم يخضض الى - 00:13:30

ان تخرج رغوته ويدلك به جسد الميت ثم يصب عليه الماء والقراح هذه غسلة وفيه وجوب التكفين انه من رأس المال هذا هو الاصل ان غسل الميت دفن الميت دفن الميت - 00:13:52

اذا لم يكن ثمة متبرع فانه يكون من مال الميت قبل قسمة التركة اتفاقا لا يجوز ان يترك المسلم وتقسم امواله فما دام انه فوق الارض فهو احق بماله قبل غيره - 00:14:11

غسله وكفنه ودفنه ثلاثة اشياء في بعض البلدان يأخذون ماله على غسل الموت وعلى تكفين الموت وعلى دفن الموت فاذا لم نجد متبرعا لا للحكومة ولا الدولة ولا بيت مال المسلمين - 00:14:34

ولا بيت الزكاة فيجعل هذا الدافع يجعل من ماله ثم تقسم امواله بعد اداء الديون نعم قال الحافظ عن عائشة وعن عائشة رضي الله عنها قالت لما ارادوا غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا والله ما ندرى نجرد رسول الله صلى الله عليه - 00:14:55

وسلم كما نجرد موتانا ام لا؟ الحديث رواه احمد وابو داود. قال الشارح الحديث دليل على مشروعية تجريد للموتى للغسل. واما صلى الله عليه وسلم فلم يجرد بل غسلوه في ثوبه. المقصود بالتجريده هناك تجريد من ثيابه بحيث لا يبقى عليه شيء الا - 00:15:15 يستر عورته وهو المقصود التجريد الكامل بحيث تكشف عورته ليس هذا المقصود الميت المسلم حرمته كحرمته حيا. هل يجوز

الانسان ان يطلع على عورة مريض مثلا بدون حاجة او ضرورة - 00:15:35

ما يجوز وهو مرقد على المستشفى ما يجوز فكيف اذا مات اذا المقصود من التجريد هنا خلع ثيابه التي عليه فترك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجرد فغسل في ثيابه ولم يجرد. يعني صب الماء على ثيابه التي عليه. هذا معنى - 00:15:53  
ال الحديث واما غير النبي صلى الله عليه وسلم في مجرد من ثيابه ما عدا سواعته فانها سواعته لابد من سترهما وغسلهما من فوق شيء يعني لا يلمسه ملامسة مباشرة. نعم قال الحافظ عن ام عطية رضي الله عنها - 00:16:14

قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتها ذلك بماء وسدر واجعلنا في الاخرة كفورا او شيئا من كافور. فلما فرغنا اذنناه فالقى علينا حقوقه فقال اشعرنها اياده. متفق عليه - 00:16:37  
في رواية اباؤ بيمانها وموضع الوضوء منها. وفي لفظ البخاري فظفرنا شعرها ثلاثة قرون فلقيناها خلفها القيناها احسن الله اليك. القيناها خلفها قال الشارح الحديث دليل على استحباب الوتر في الغسل الى سبع وفيه استحباب جعل الكافور في الغسلة الاخيرة والحكمة فيه - 00:16:57

انه يطيب رائحة الموضع لاجل من حضر من الملائكة وغيرهم مع ان فيه تجفيفا وتبریدا وقوه نفوذ وخاصية في تصليب جسد الميت وصرف الهوام عنه ومنع ما يتحلل من الفضلات ومنع اسراع الفساد اليه وهو اقوى - 00:17:24

الطيبة في ذلك وفيه استحباب البداعة في في الغسل بالميامن مواضع الوضوء واستحباب تطهير الشعر. نعم بالنسبة للمرأة اه السنة في حقها ان تغسل ان تكون في ثلاثة اثواب تكون في ثلاثة اكواب الى خمس - 00:17:44

واما الرجل فالسنة انه يكفن في ثوبين ثم يلف في الثالث نعم قال الحامد رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب بيض سحولية من كرسف ليس فيها قميص - 00:18:11

ولا عمامة متفق عليه قال الشارح الحديث دليل على ان الافضل تكون في ثلاثة اثواب وهي ازار ورداء ولفافة قاله الشعبي. ثلاثة اثواب ثوب يكون كالارداء واخر كالازار وثالث يلف عليه لفا - 00:18:30

واضح ولو فلسف في ثلاثة اثواب مباشرة جاص لوف في ثوب واحد جاز لكن السنة ان يلف في ثلاثة اثواب ثوب يجعل رداء له وثوب يجعل آآ ازارا له وثوب يجعل له لفافة تامة - 00:18:49

وقوله استثواب بيض سحولية فيه استحباب ان يكفن في شيء ابيض والسحولية نسبة الى الساحل لا جهة في اليمن من كرسى في يعني منقط وهذا المعروف الان ان المسلمين لا سيما في الكويت وفي كثير من البلدان يكفنون موتاهم في ايش - 00:19:17  
في الكتان ونوع من القطن وليس فيها قميص ولا عمامة. اذا لا يكفن الميت في فنيلة. تعرفون الفانلة هذي اللي فيها يتقمصوا الانسان تقمصه ولا عمامة انما تلف عليه الثياب لفا - 00:19:40

نعم قال الحافظ وعن ابن عمر رضي الله عنهمما قال لما توفي عبد الله ابن ابي جاء ابنته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعطيي قميصك اكتفه فيه فاعطاه ايه متفق عليه - 00:20:02

قال الحديث دليل على مشروعية التكفين في القميص وعبد الله بن ابي هذا هو رأس المنافقين وكان ابنته عبد الله ابن عبد رجلا صالحًا فاعطاه صلى الله عليه وسلم القميص لانه سأله ايه وقيل انما كساه صلى الله عليه وسلم قميصه لانه كان - 00:20:18  
كسل عباس لما اسر بدر فاراد صلى الله عليه وسلم ان يكافئه على كل حال فيه حسن معاملة النبي صلى الله عليه وسلم ولو للمنافق بعض الناس اليوم اذا شاف مبتدع خلاص - 00:20:38

كانه ما يعرف الا معه الغلطة هذا غلط عظيم الغلطة في رد بدعته اما هو في تعامل معه بالتي هي احسن للتي هي اقوم لعل ذلك يكون زاجرا له وان لم يكن ذلك داعيا له ولا زاجرا له - 00:20:56

لعل ذلك ان يكون داعي لغيره زاجر لغيره فينبغي على الانسان ان يقتدي بالنبي الكريم صلى الله عليه وسلم علم انه عبد الله ابن ابي ابن سلوم رئيس المنافقين بنص الوحي. ولتعرفنهم في لحن القوم صح ولا لا - 00:21:15

وهو الذي قال عن النبي صلى الله عليه وسلم ليخرجن الاعز من الاذى يعني اظهر النفاق ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم زجرا

لغيره ودعوة لغيره يعامله باحسن هذه المعاملة - 00:21:34

اليوم لو احذنا عامل هذه المعاملة او احد ولاة الامر عمل هذه المعاملة ماذا سيقولون عنه فلو ان احد ولاة الامر احسن الى رجل كان يظهر العلمانية مثلاً ماذا يقولون عنه الناس؟ يقولون منافق - 00:21:53

هذا غلط عظيم يجب علينا اننا لا نتهم بمجرد الاحسان الى رجل ما ان هذه عالمة كذا وكذا غلط بل ربما ينبغي ان نحسن نيات نقول يحسن اليه حتى يحبه الناس يحسن اليه حتى يقتدي به الناس - 00:22:10

نعم قال الحافظ رحمة الله عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البسو من ثيابكم البياض فانها من خير ثيابها مكفون فيها موتاكم. رواه الخمسة الا النسائية وصححه الترمذى. قال الشارح الحديث دليل على استحباط لباس البياض للرجال - 00:22:31

وتكفير الموتى فيها مطلقاً لانها اطهر واطيب هنا الميت والميتة كلهم يكفنون في الابيار لانه عند الموت يستوي الذكر والانثى والعاقل وغير العاقل والبالغ غير البالغ. واضح نعم قال الحافظ وعن جابر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كفنا احدكم اخاه فليحسن كفنه رواه مسلم. قال الشارح - 00:22:53

على استحباط تحسين الكفن وظفائه. وامض الدليل من الظاهر والصفائي يعني الشخص اللي ظفأه مسيئين يمكن اذا كان المقصود يعني ظايف او يعني فضفاض هذا امر صحيح. نعم قال واخر الدليلي من حديث ام سلمة احسنوا الكفن ولا تؤذوا موتاكم بعوبل ولا بتزكية ولا بتأخير وصية ولا بقطيعة - 00:23:28

وعجلوا بقضاء دينه واعدلوا عن جيران السوء واعمقوا اذا حفرتم ووسعوا هذا الحديث تعظيم يا اخوان حديث ام سلمة وليس من الاحاديث اللي رواها ابن حجر لكن ذكره الشارح احسنوا الكفن - 00:24:00

ولا تؤذوا موتاكم بعوبل صراخ ولا بتزكية ها بعض الناس يقسم ظهر الميت وهو ميت كيف والله يقولون كان جبل يقول والله كان داعية الى الله طيب ليش تقول الكلام هذا - 00:24:20

قولوا الله يتقبل ما تقول الكلام هذا يمكن الملائكة تضربه بمحصر يقول انت كذلك انت كذلك هذا امر خطير يا اخوة مع الاسف الشديد اليوم حتى طلبة العلم حتى طلبة العلم اذا مات لهم اخ يأتون عند قبره ويثنون عليه - 00:24:36

ويذكرون محاسنه هل هذا من السنة ابداً هذا ليس هذا موضع تزكية الان عند القبر عند القبر الانسان يدعو له الرحمة والمغفرة والقبول هو موضع تزكية ولا بتأخير وصية ولا بقطيعة - 00:24:57

وعجلوا بقضاء ديني واعدلوا عن جيران السوء ما معنى واعدلوا عن جيران السوء المقصود لا تساقنهم نبتعد عنهم ارتحلوا عنه ويحتمل ان المقصود ان الجنائز لا تمر بها على جيران السوء - 00:25:17

فانه اذا مر به اثنوا عليه شروا واعمقوا اذا حفرتم ووسعوا اعمقوا كم نعمق ما حدث قال اعمق ومطلق الف متر العرف قدر آآ ما تصل آآ آآ بقدر يحفظه القبر عن الحيوانات النابضة - 00:25:41

هذا هو الذي كان عليه عمل الصحابة فالى السرة الى الصدر من السرة الى الصدر بحسب صلب الاراضي ورخوها طيب قد يقول قائل ان كلمة اعمق ووسعوا عام كيف عرفتم ان المقصود به قدر معين بفعل الصحابة - 00:26:12

رضوان الله عليه وهذا ما استدل به جمهور العلماء في جواز الاخذ مما زاد عن القبضة قالوا النبي صلى الله عليه وسلم قال ارخوا الحى اعفو اللحى والصحابة رضوان الله عليهم ثبت عنهم انهم اخذوا مما زاد عن القبضة فدل على ان المقدار الواجب هو هذا ما زاد على ذلك فليس بواجب - 00:26:36

وليس داخل في الامر مثل الان لو ان انسان اعمق الحفر بحيث صار مثلاً بما يستره عن السبع العادية كافرة ثم زاد ما نقول انه زيادته بدعة ازالته جائزة لكن هو ادى الواجب بالاول واضح - 00:27:00

نعم قال الحافظ عنه رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتل احد في توب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذ للقرآن فيقدمه في اللحظة ولم يغسلوا ولم يصلى عليهم. رواه البخاري. قال الشارح الحديث دليل على جواز جمع

في ثوب واحد للضرورة وفيه مشروعية الله. وجواز وضع الجماعة فيه للضرورة وتقديم الأقرب. وفيه أن شهيد المعركة لا يغسل ولا يصلح عليه الحديث فيه فوائد عظيمة جواز جمع الرجلين في الثوب الواحد - 00:27:39

جواز جمع الرجلين والجماعة في القبر الواحد للحاجة يعني بمعنى تجوز المقابر الجماعية عند الحاجة لو صار زلزال وما ناس  
كثيرين ما نستطيع ان نحفر لكل انسان فوجدنا حفرة كبيرة فوضعنا الاموات اقدمهم قرآنا يجعل الى جهة القبلة ثم الذي يليه  
ثم الذي يليه وهكذا ثم - 00:27:55

ثم يهان عليهم التراب مرة واحدة. نعم ولا نحافظ عن علي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تغالوا في الكفن فانه يسل سريعا دواه ابو داود - 20:28:00

قال الشارح الحديث على المنع من المغالاة في الكفن وهي ازداد الشمن فقوله فانه يسلب سريعا اشاره الى انه سريع البلاء كما في حديث عائشة ان ابا بكر نظر في ثوب على كان بمرض فيه به - 00:28:36

به ردع من زعفران فقال اغسلوا عليه ثوبين وكفنوني فيها. قلت ان هذا خلق يعني قديم. نعم قال ان الحي  
احية بالجديد من الميت انما هو للمملة ذكره البخارى. مختصراً معنى المهملة بمعنى مدة بستة لاحا،即 - 00:28:54

واضح واضحه نعم تكلم عن الجواز اما السنة لا فرق بين السنة وبين الجواز لما نقول سنة يعني فعله النبي صلى الله عليه وسلم فعله  
عامة الصحابة لا نتها الجواز حائز نعم - 00:29:57

قال الحافظ عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها لو مت قبلي لغسلتك الحديث رواه احمد وابن ماجة  
صحح ابن حبان قال الشارح للحدائق عا ان الدخان يحيى نوحته ٦٥٥ ق ١٢٥٥ ح ٣٧٠ اه حنفية الاغصان

00:30:16

زوجته اسماء بنت عميس ومن الذي غسل فاطمة - 00:30:33

الزوجين الآخر بل ذلك احق ولا لا - 00:30:51

استقبلت من امري ما استدبرتم - 00:31:07

وقت ليش؟ للنظر في المسألة فوقعت القضية في ان الرجال غسلوا النبي صلى الله عليه وسلم - 00:31:24

الزوجين؟ لو ان هذه المرأة لو الرجل مات والمرأة موجودة حية - 00:31:47

بيوتهن. هذا ليش؟ لحقوق الزوج وترت من الميراث ليش؟ حقوق الزوجية - 00:32:10

بعد بعده ان تخرج من العيد. اما قبل ذلك فلا - 00:32:30

كذلك الرجل اذا ماتت زوجته لا يكون اجنبى عنها بدليل انه يرثها نعم قال الحافظ رحمة الله عن اسماء بنت عميس رضي الله عنها ان فاطمة رضي الله عنها اوصلت ان يغسلها علي رضي الله عنه. رواه الدارقطني قال - 00:32:50

الحاديـث يدل على ما دل عليهـ الحديث الذي قبلـهـ واماـ غيرـ الزوجـينـ والـسـيدـ معـ اـمـتهـ فلاـ يـغـسلـ ذـكـرـ اـنـشـىـ ولاـ عـكـسـ حينـماـ اـتـتـ المـرأـةـ معـ الرـجـالـ وـلـيـسـ فـيـهـمـ اـمـرـأـ اوـ مـاتـ الرـجـلـ معـ النـسـاءـ فـاـنـهـماـ 00:33:11

يمـانـ وـلـمـرـأـةـ غـسلـ منـ لـهـ دونـ منـ لـهـ دونـ سـبـعـ سـنـينـ لـلـرـجـلـ وـلـلـرـجـلـ غـسلـهاـ كـذـكـ نـعـمـ هـذـهـ مـسـأـلةـ مـهـمـةـ لـيـسـ لـاـحـدـ الزـوـجـينـ انـ يـغـسلـ الذـكـرـ الـاـنـشـىـ غـيرـ الزـوـجـينـ وـغـيرـ السـيـدـ معـ اـمـتهـ 00:33:28

فـقـطـ غـيرـ هـذـاـ لـاـ يـجـوزـ لـغـيرـ الزـوـجـينـ انـ يـغـسلـ اـحـدـهـماـ الـاـخـرـ وـلـاـ لـغـيرـ السـيـدـ انـ يـغـسلـ اـمـتهـ وـلـاـ اـلـامـةـ لـغـيرـ الـاـمـةـ انـ تـغـسلـ سـيـدـهـاـ يـعـنـيـ ماـ يـجـوزـ لـلـرـجـلـ انـ اـنـ يـغـسلـ اـمـهـ 00:33:48

اوـ لـلـامـ انـ تـغـسلـ اـبـنـهـ اوـ لـلـاخـ انـ يـغـسلـ اـخـتـهـ لـاـ يـجـوزـ هـذـاـ فـاـذـاـ مـاتـ الرـجـلـ بـيـنـ نـسـاءـ مـسـلـمـاتـ يـعـمـنـهـ اـذـاـ مـاتـ المـرأـةـ بـيـنـ رـجـالـ مـسـلـمـينـ يـعـمـنـهـ الاـ اـذـاـ كـانـ الذـكـرـ دـوـنـ سـبـعـ فـلـهـنـ انـ يـغـسلـهـ 00:34:08

اوـ كـانـ الـاـنـشـىـ دـوـنـ سـبـعـ فـلـهـمـ انـ يـغـسلـهـاـ نـعـمـ قـالـ الحـاـفـظـ رـحـمـهـ اللـهـ وـعـنـ بـرـيـدـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـيـ قـصـةـ الـغـامـدـيـةـ التـيـ اـمـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـرـجـمـهـاـ فـيـ الزـنـاـ قـالـ ثـمـ اـمـرـ بـهـاـ فـصـلـيـ عـلـيـهـ وـدـفـنـتـ 00:34:34

رواـهـ مـسـلـمـ. قـالـ الشـاـرـحـ الـحـدـيـثـ دـلـيـلـ عـلـىـ مـشـرـوـعـيـةـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ مـنـ اوـتـيـ بـحـدـ قـالـ اـبـنـ الـعـرـبـيـ مـذـهـبـ الـعـلـمـاءـ كـافـةـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ كـلـ مـسـلـمـ وـمـحـدـودـ وـمـرـجـومـ وـوـلـدـ الزـنـاـ وـقـاتـلـ نـفـسـهـ لـيـسـ 00:34:51

بـهـذـاـ خـلـافـ بـيـنـ الـفـقـهـاءـ اـنـ كـلـ مـحـدـودـ وـكـلـ مـنـ اـرـتـكـبـ كـبـيرـةـ مـنـ كـبـائـرـ الـذـنـوبـ اـنـ يـغـسلـ وـيـكـفـنـ وـيـصـلـيـ عـلـيـهـ وـيـدـفـنـ فـيـ مقـابـرـ الـمـسـلـمـينـ مـاـ دـاـمـ مـسـلـمـاـ الاـ مـرـتـدـ وـلـكـنـ اـنـتـبـهـوـاـ لـهـذـهـ كـلـمـةـ لـاـكـ 00:35:07

ولـكـنـ لـاـ يـصـلـيـ اوـ لـاـ يـصـلـيـ اـهـلـ الـصـلـاـحـ وـالـتـقـىـ عـلـىـ اـهـلـ الـكـبـائـرـ وـغـيرـهـ زـجـراـ لـمـ سـوـاهـ الاـ تـبـيـانـاـ لـلـحـكـمـ نـعـمـ قـالـ الحـاـفـظـ عـنـ جـاـبـرـ بـنـ سـمـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ اوـتـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـرـجـلـ قـتـلـ نـفـسـهـ بـمـشـاقـصـ فـلـمـ يـصـلـيـ عـلـيـهـ رـواـهـ مـسـلـمـ 00:35:33

قالـ الشـاـرـحـ الـحـدـيـثـ دـلـيـلـ عـلـىـ اـنـ الـاـمـامـ لـاـ يـصـلـيـ عـلـىـ قـاتـلـ نـفـسـهـ عـقـوبـةـ لـهـ وـرـدـعـاـ لـغـيرـهـ عـنـ مـثـلـ فـعـلـهـ. نـعـمـ رـجـلـ قـتـلـ الـمـشـاقـصـ جـمـعـ مـشـاقـصـ اـخـذـ الـمـشـاقـصـ وـقـطـعـ وـرـيـدـةـ فـخـرـ الدـمـ فـمـاـ 00:36:10

فـلـمـ يـصـلـيـ عـلـيـهـ النـبـيـ زـجـراـ لـغـيرـهـ عـنـ مـثـلـ هـذـاـ فـعـلـ نـعـمـ قـالـ الحـاـفـظـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـدـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـيـ قـصـةـ الـمـرأـةـ التـيـ كـانـتـ تـقـومـ الـمـسـجـدـ فـسـأـلـ عـنـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـقـالـواـ مـاتـتـ فـقـالـ اـفـلـاـ كـنـتـمـ اـذـنـتـمـ 00:36:30

مـوـنـيـ فـكـأـنـهـمـ صـغـرـوـاـ اـمـرـهـاـ فـقـالـ دـلـونـيـ عـلـىـ قـبـرـهـ فـدـلـوـهـ فـصـلـىـ عـلـيـهـ فـصـلـىـ عـلـيـهـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ وـزـادـ مـسـلـمـ ثـمـ قـالـ هـذـهـ الـقـبـورـ مـمـلـوـةـ ظـلـمـةـ عـلـىـ اـهـلـهـ فـاـنـ اللـهـ يـنـورـهـاـ لـهـمـ بـالـصـلـاـةـ عـلـيـهـمـ اللـهـمـ 00:36:47

قـابـلـ الشـاـرـحـ الـحـدـيـثـ دـلـيـلـ عـلـىـ مـشـرـوـعـيـةـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ الـمـيـتـ بـعـدـ دـفـنـهـ لـمـ كـانـ لـمـ يـصـلـيـ عـلـيـهـ. هـذـاـ هـوـ الـصـوابـ. مـشـرـوـعـيـةـ فـيـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ الـمـيـتـ بـعـدـ الدـفـنـ عـلـىـ الـمـيـتـ بـعـدـ الدـفـنـ سـوـاءـ صـلـيـ عـلـيـهـ اوـ لـمـ يـصـلـيـ عـلـيـهـ. يـجـوزـ اـنـ يـصـلـيـ عـلـيـهـ 00:37:05

قـدـ يـقـولـ قـائـلـ اـنـ هـذـهـ خـاـصـيـةـ لـلـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـاـ فـيـ خـاـصـيـةـ لـهـ قـدـ يـقـولـ اـنـ قـالـ اـنـ اللـهـ يـنـورـهـاـ لـهـمـ بـصـلـاتـيـ عـلـيـهـ طـيـبـ صـلـاـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ دـعـاءـ وـالـمـسـلـمـ ذـيـ يـصـلـيـ دـعـاءـ 00:37:27

فـمـاـ فـيـهـ دـلـيـلـ عـلـىـ خـاـصـيـةـ لـاـ سـيـماـ وـقـدـ فـعـلـ ذـلـكـ الصـحـابـةـ رـضـوانـ اللـهـ عـلـيـهـمـ قـدـ ثـبـتـ اـنـ اـمـ الـمـؤـمـنـينـ عـائـشـةـ صـلـىـ عـلـىـ قـبـرـ اـخـيـهـ بـعـدـمـ دـفـنـ نـعـمـ قـالـ الحـاـفـظـ عـنـ حـذـيـفـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـنـهـيـ عـنـ النـعـلـ رـواـهـ اـحـمـدـ وـالـتـرـمـذـيـ وـحـسـنـهـ 00:37:43

قالـ الشـاـرـحـ كـانـ الـعـرـبـ اـذـاـ مـاتـ مـنـهـمـ شـرـيفـ بـعـثـوـ رـجـلاـ يـقـولـ يـاـ نـعـاءـ الـعـرـبـ هـلـكـ فـلـانـ قـالـ اـبـنـ عـرـبـيـ يـؤـخـذـ مـنـ مـجـمـوعـ الـاحـادـيـثـ ثـلـاثـ حـالـاتـ. الـاـولـىـ اـعـلـامـ الـاـهـلـ وـالـاصـحـابـ وـاـهـلـ الـصـلـاـةـ فـهـذـهـ سـنـةـ 00:38:06

دـعـوـةـ الـجـمـعـ الـكـثـيرـ لـلـمـفـاـخـرـةـ فـهـذـهـ تـكـرـهـ. الـثـالـثـةـ اـعـلـامـ بـنـوـ اـخـرـ كـالـنـيـاهـةـ وـنـحـوـ ذـلـكـ فـهـذـاـ يـحـرـمـ اـنـتـهـيـ. هـذـاـ تـقـسـيمـ مـنـ اـبـنـ عـرـبـيـ

الملكي رحمة الله صاحب كتاب احكام القرآن وصاحب كتاب - 00:38:26

اـه عارضة الاحول في شرح السنن الترمذى حقيقة ان النعي المقصود النعي في اللغة العربية معناه الصراخ الصراخ مات فلان ابن فلان يمسكون الميكروفون مات فلان ابن فلان طبعاً القديم ما كان في ميكروفون - 00:38:45

فيصيـح الرجل يمشـي بين القرية والقرىـ مات فلان ابن فلان واجتمعوا عليه سـنكـفـنه وندـفـنه مـثـلاـ هـذـاـ النـعـيـ تقـسـيمـ ابنـ العـربـيـ جـمـيلـ اذاـ كانـ المـقـصـودـ اـعـلـامـ الـاهـلـ وـالـاصـحـابـ وـاهـلـ الصـلاـحـ فـهـذـهـ سنـةـ 00:39:09

اـذاـ كانـ المـقـصـودـ دـعـوـةـ المـفـاخـرـةـ شـوـفـواـ مـيـتـنـاـ شـكـثـرـ نـاسـ يـجـوـنـ عـلـشـانـاـ هـذـاـ مـكـروـهـ اذاـ كانـ ذـلـكـ لـاـ يـكـوـنـ الاـ بـنـوـعـ نـيـاحـةـ مـاتـ فـلـانـ ابنـ فـلـانـ وـكـانـ رـجـلـاـ صـالـحـاـ فـالـرجـاءـ حـضـورـ جـنـازـتـهـ ايـشـ درـاكـمـ 00:39:32

ليـشـ تـقـولـونـ الـكـلامـ هـذـاـ مـاـ تـبـنيـ فـلـانـ ابنـ فـلـانـ وـكـانـ سـنـدـاـ لـلـفـقـراءـ اـحـضـرـواـ جـنـازـتـهـ هـذـاـ غـلـطـ هـذـاـ نـوـعـ مـحـرـمـ وـهـوـ فـيـهـ تـزـكـيـةـ اـعـلـانـ مـعـ التـزـكـيـةـ هـذـاـ مـاـ يـجـوزـ 00:39:55

هـلـ يـجـوزـ الـاعـلـانـ فـيـ الـمـسـجـدـ بـاـنـهـ مـاتـ فـلـانـ ابنـ فـلـانـ اذاـ كانـ هـوـ مـنـ اـهـلـ الـمـسـجـدـ فـارـادـ اـمـ اـمـ الـمـسـجـدـ اـنـ يـخـبـرـ اـهـلـ الـمـسـجـدـ ليـصـلـوـاـ عـلـيـهـ فـهـذـاـ لـاـ اـرـىـ فـيـهـ بـأـسـ 00:40:15

اماـ اذاـ كـانـ مـنـ اـهـلـ مـسـجـدـ اـخـرـ وـلـيـسـ مـنـ اـهـلـ هـذـاـ مـسـجـدـ فـالـاعـلـامـ بـهـ نـعـيـ وـقـدـ اـهـ وـصـىـ سـعـيدـ بـنـ الـمـسـيـبـ سـيـدـ مـنـ سـادـاتـ التـابـعـينـ لـانـهـ قـالـ وـاـذـاـ مـتـ فـلـاـ يـخـبـرـ 00:40:30

اهـليـ اـحـدـ الـاـ مـنـ حـضـرـنـيـ فـيـغـسلـونـيـ وـيـصـلـوـنـ عـلـيـ قـدـ كـانـ كـثـيـراـ مـنـ السـلـفـ يـنـهـوـنـ اـخـبـارـ النـاسـ بـمـوـتـهـ. نـعـمـ قـالـ اـيـهـ اللـهـ وـالـلـهـ حـتـىـ هـذـيـ اـنـاـ لـاـ اـرـاـهـاـ مـنـ السـنـنـ اـنـهـ يـرـسـلـ رـسـالـةـ فـلـانـيـ 00:40:48

الـشـيـخـ فـلـانـ ابنـ فـلـانـ اوـ طـالـبـ الـعـلـمـ فـلـانـ ابنـ فـلـانـ مـاتـ اـهـ نـصـلـيـ عـلـيـهـ. اـذـاـ كـانـ الرـسـالـةـ تـرـسـلـ لـلـخـوـانـهـ وـاـصـحـابـهـ لـاـ بـأـسـ اـمـاـ لـعـومـ النـاسـ فـلـيـسـ لـهـ اـصـلـ مـمـ لـعـومـ النـاسـ تـرـسـلـ لـلـعـومـ. هـذـاـ مـاـ هـوـ لـاـ مـاـ لـهـ اـصـلـ 00:41:15

اـلـىـ اـصـحـابـهـ مـاـ فـيـ بـأـسـ اـذـاـ لـيـسـ لـاـصـحـابـيـ هـوـ الـكـلامـ كـمـ قـالـ اـبـنـ الـعـربـيـ يـرـسـلـ لـاـهـلـهـ وـاـصـحـابـهـ فـقـطـ قـالـ الـحـافـظـ رـحـمـهـ اللـهـ اـنـ الـيـوـمـ اللـهـ يـرـحـمـنـاـ بـرـحـمـتـهـ يـكـتـبـونـ فـيـ الـجـرـاـيدـ 00:41:42

مـاتـ فـلـانـ ابنـ فـلـانـ وـسـيـصـلـيـ عـلـيـهـ يـوـمـ كـذـاـ جـرـاـيدـ يـاـ شـيـخـ يـقـرـأـ الـقـاصـيـ وـالـدـانـيـ وـلـيـتـهـ مـخـتـصـرـ عـلـىـ هـذـاـ بـلـ يـكـتـبـونـ يـاـ اـيـهـ النـفـسـ المـطـمـئـنـةـ اـيـشـ درـاكـمـ اـنـتـمـ تـقـولـونـ عـلـىـ اللـهـ 00:42:05

شـيـ غـرـيـبـ يـاـ أـخـيـ يـقـولـ نـحـسـنـ الـظـنـ تـحـسـنـ الـظـنـ تـنـزـلـ الـاـيـةـ عـلـيـهـ مـاـ يـجـوزـ. هـذـاـ تـنـزـيلـ لـلـايـاتـ فـيـ غـيرـ مـحـلـهـ اـمـرـ خـطـيـرـ تـرـىـ يـاـ اـخـوانـ اـمـرـ خـطـيـرـ حـقـيـقـةـ لـوـ كـتـبـ اـنـاـ لـلـهـ وـاـنـاـ اـلـيـهـ رـاجـعـونـ كـانـ شـوـيـ يـعـنـيـ هـاـ الـوـاحـدـ يـمـشـيـ 00:42:19

اـمـاـ تـكـتـبـ يـاـ يـوـتـنـ النـفـسـ المـطـمـئـنـةـ اـرـجـعـيـ اـلـىـ رـبـكـ رـاضـيـةـ مـرـضـيـةـ فـاـدـخـلـيـ فـيـ عـبـادـيـ وـاـدـخـلـيـ جـنـتـيـ تمـ تـقـولـ مـاتـ فـلـانـ ابنـ فـلـانـ هـذـاـ كـلـامـ خـطـيـرـ نـعـمـ قـالـ الـحـائـطـ رـحـمـهـ اللـهـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـعـيـ النـجـاشـيـةـ فـيـ الـيـوـمـ الـذـيـ مـاتـ فـيـ وـخـرـجـ بـهـمـ الـىـ الـمـصـلـىـ فـصـفـ بـهـ 00:42:36

مـكـبـرـ عـلـيـهـ اـرـبـعـةـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ. قـالـ الشـارـحـ الـحـدـيـثـ دـلـيـلـ عـلـىـ جـوـازـ اـعـلـامـ الـحـاضـرـينـ فـيـ الـبـلـدـ بـالـمـوـتـ لـلـصـلـاـةـ عـلـىـ الـمـيـتـ. وـفـيـ مـشـرـوـعـيـةـ الـصـلـاـةـ وـعـلـىـ الغـائـبـ اـذـاـ لـمـ يـصـلـىـ عـلـيـهـ فـيـ بـلـدـهـ 00:43:00

وـفـيـ مـشـرـوـعـيـةـ الـصـفـوـفـ عـلـىـ الـجـنـازـةـ وـفـيـهـ عـلـمـ مـنـ اـعـلـامـ النـبـوـةـ وـفـيـهـ مـشـرـوـعـيـةـ التـكـبـيرـ اـرـبـعـاـ. نـعـمـ هـذـاـ ذـيـ يـعـنـيـ جـاءـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ النـعـيـ الـجـائـزـ نـعـيـ الـاهـلـ وـالـاصـحـابـ وـاهـلـ الصـلاـحـ 00:43:13

هـذـاـ مـنـ النـعـيـ الـجـائـزـ وـاـيـضاـ فـيـهـ دـلـالـةـ عـلـىـ مـشـرـوـعـيـةـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ الغـائـبـ مـتـىـ يـصـلـىـ عـلـىـ الغـائـبـ؟ـ هـذـاـ سـؤـالـ مـهـمـ اـخـتـلـفـ الـفـقـهـاءـ رـحـمـهـمـ اللـهـ فـيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ عـلـىـ اـقـوـالـ ثـلـاثـةـ القـوـلـ الـاـولـ يـصـلـىـ عـلـىـ الغـائـبـ 00:43:29

اـذـاـ لـمـ يـصـلـىـ عـلـيـهـ اـحـدـ وـهـوـ مـشـهـورـ مـذـهـبـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ القـوـلـ ثـانـيـ يـصـلـىـ عـلـىـ الغـائـبـ اـذـاـ كـانـ لـهـ مـنـزـلـةـ وـمـكـانـةـ فـيـ الـاـسـلـامـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ اوـ لـمـ يـصـلـىـ 00:43:52

الـقـوـلـ ثـالـثـ وـهـوـ اـقـرـبـ الـاقـوـالـ عـنـدـيـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ اـنـهـ يـصـلـىـ عـلـىـ الغـائـبـ اـذـاـ اـمـرـ بـهـ وـلـيـ الـاـمـرـ لـمـاـ نـقـولـ هـذـهـ الـاقـوـالـ اـقـرـبـ لـاـنـهـ ثـبـتـ فـيـ

حياة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:44:16

موت خيار الصحابة منهم من مات في مكة ومنهم من مات في غير مكة ولم يصلى النبي صلى الله عليه وسلم عليه صلاة الغائب كذلك النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:44:34

اكرم الخلق بابي هو وامي صلى الله عليه وسلم ونفسه فداء لما مات لماذا لم يصلى الصحابة في مكة عليه صلاة الغائب لأن ابا بكر لم يأمر الناس بذلك لماذا اهل الطائف لم يأمرروا الناس بصلاة الغائب على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:44:52

طيب سؤال اخر مات ابو بكر الصديق رضي الله عنه في المدينة لماذا لم يصلى عليه الصحابة الذين كانوا في القرى والبلدان مات عمر وقد اصبح للإسلام امصار الكوفة حمص فلسطين قاهرة لماذا لم يصلوا عليه صلاة الغائب - 00:45:14

ومكانتهم في دين الله ظاهرة ولا لا فالذى يظهر لي والله اعلم ان اقرب الاقوال ان صلاة الغائب لا تصلى الا لا تصلى يعني كسورة مجموعية والا لو مات قريب لك انت - 00:45:44

ولم يصلى عليه احد فصليت انت عليه صلاة الغائب؟ هذا امر جائز. تجمع اهلك واخوانك وتصلى عليهم لكن نقصد اعلام الناس باننا نصلى صلاة الغائب على فلان ابن فلان هذا ليس الا لولي الامر. والله اعلم - 00:46:02

واذا عندكم علم مزيد في هذا زيدوني جزاكم الله خير. نعم قال الحافظ رحمة الله عن ابن عباس رضي الله عنهم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته - 00:46:19

اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه. رواه مسلم. قال الشارح الحديث دليل على فضيلة تكثير الجماعة على الميت وان شفاعة المؤمن نافعة مقبولة عند الله تعالى. بالقيد الذي جاء في الحديث - 00:46:36

ما هو؟ فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيء يعني موحدين خالصين ما هو ناس مشركين ها؟ يقولون يا الله يا حسين او يا الله يا ولی الله - 00:46:52

او يقولون يا الله يا خليفة الله لا المقصود لا يشركون بالله شيء يشفعهم الله لو مات انسان وحضر جنازته مليون شخص. مشركين ما في فايدة صح ولا لكن مات رجل وحضر اربعون موحدا حظر اربعون موحدا يكتفي بشهادة رسول الله صلى الله عليه - 00:47:11

عليه وسلم. نعم قال الحافظ عن سمرة ابن جندب رضي الله عنه قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها فقام فقام وسطها متفقا عليه - 00:47:38

قال الشارح الحديث دليل على استحباب قيام الامام عند وسط المرأة. واخرج ابو داود والترمذى من حديث انس انه صلى على رجل فقام عند صلى على امرأة فقام عند عجيزتها فقال له علاء ابن زياد هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل؟ قال نعم - 00:47:54

انما قام وسطها حتى تكون الصلاة عليها وعلى حملها وهذه سنة في المرأة سواء كانت ذات حمل او لم تكن ذات حمل انه الامام يقوم في وسط المرأة. وعند صدر الرجل - 00:48:14

نعم قال الحافظ عن عائشة رضي الله عنها قالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد رواه مسلم. قال الشارح على عدم كراهة صلاة الجنازة في المسجد. وهو قول الجمهور وهذا الحديث وقالته عائشة ردًا على من انكر عليها صلاتها على سعد ابن ابي وقار - 00:48:31

لا شك ان الافضل ان تصلي الجناز في المقبرة في ارض الجنازة ولكن لو صلى على الميت في المسجد القريب عند المقبرة مثلا او في مسجد القرية ثم اخرج الى المقبرة امر جائز ما في بأس - 00:48:52

نعم قال الحافظ عن عبد الرحمن ابن ابي ليلة رضي الله عنه قال كان زيد ابن ارقم يكبر هنا يعني ما ادري لعله سبق اللسان من الحافظ ابن حجر او سب قلم - 00:49:13

يعني عبد الرحمن ابن ابي ليلي ليس صاحبى. عبد الرحمن ابن ابي ليلي ليس صاحبى ولا اذا كان عبد الرحمن ابن علي صاحبى فابنه محمد من باب اولى انه ليس صاحبى - 00:49:29

نعم قال عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى رضي الله عنه قال كان زيد ابن ارقم يكبر على جنازنا اربعاء وانه كبر على جنازة خمسة فسألته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها رواه مسلم والرابعة - [00:49:43](#)

قال الحافظ عن علي رضي الله عنه انه كبر على سهل ابن حنيف ستة ابن حنيف احسن الله اليك رضي الله عنه كبر على سهل ابن حنيف ستة وقال انه بدري. رواه سعيد المنصور واصله في البخاري - [00:50:01](#)

قال الشارح اخرج البيهقي عن سعيد المسيب ان عمر قال كل ذلك قد كان اربعاء وخمسا فاجتمعنا على اربع اكثر تكبيرات النبي صلى الله عليه وسلم على الجنازة انه كان يكبر اربعاء - [00:50:18](#)

وكان اذا صلى على رجل بدري يكبر الستة او خمسا فدل على ان الرجل اذا كان له مكانة يكبر عليه اكثر من غيره بماذا يدعوه بعد التكبيرة الرابعة؟ يدعوه. وبعد الخامسة يسلم. فيكرر له الدعاء مرتين - [00:50:37](#)

وكما فعل كما فعل زيد ابن ارقم انه كان يكبر على جنائزهم خمسا وعلى جنائز الناس اربعاء كذلك كان علي يكبر على اهل بدر ستة وقد ادركت شيخنا الشيخ علي ابن عبد الرحمن الحذيفي حفظه الله - [00:50:58](#)

ونفع به امام الحرم امام الحرمين وخطيب المدينة صلى على شيخنا الشيخ عبد العزيز الشبل رحمه الله رحمة واسعة فكبر عليه ستة نعم قال الحافظ رحمة الله وعن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر على جنائزنا اربع ويقرأ بفاتحة الكتاب بتكبيرة الاولى - [00:51:21](#)

رواہ الشافعی باسناد ضعیف. قال الشالح والحدیث دلیل علی مشروعيۃ قراءۃ الفاتحة بعد التكبیرۃ الاولی. قال قال الحافظ عن طلحہ بن عبد الله بنی عوف رضی الله عنہ قال صلیت خلف ابن عباس علی جنازۃ فقرأ فاتحة الكتاب فقال لتعلموا انہ سنتہ. رواہ البخاری قال الشارح - [00:51:50](#)

قرأ بفاتحة الكتاب والسورۃ وجھر حتی اسمعنا فلما فرغ اخذت بیده فسألته فقال سنة وحق وعن امه سنة وحق سنة يعني ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحق يعني شيء ثابت ما هو مبتدع مخترع - [00:52:10](#)

نعم قال وعن ام شريك؟ قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب. قال والاحادیث تدل على وجوب قراءة الفاتحة ومحلها بعد التكبیرۃ الاولی ثم يكبر فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يكبر فيدعوه للميت. جمهور العلماء على ان - [00:52:28](#)

الفاتحة رکن من اركان صلاة الجنازة خلافا للحنفية وذلك لأن حديث ابن عباس انه قرأ الفاتحة وقال لتعلموا انہ سنتہ هذه طریقة النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاری لا سيما وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام من غير وجه - [00:52:50](#)

كما في حديث ابي هريرة وعبادة وغيره قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب صلاة الجنازة صلاة ولا ما هي صلاة سماها النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم سماها صلاة - [00:53:13](#)

وهو الذي قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب اذا معنى هذا انه لابد من الفاتحة نعم شيخنا احسن الله اليك ماذا يفعل المسبوق نعم المسبوق في صلاة الجنازة المسبوق في صلاة الجنازة جنازة هذا السؤال مهم - [00:53:29](#)

لو جاء الرجل وقد كبر الامام تكبيرتين او ثلاث فكبر مع الامام بالنسبة له الان الاولى فان كان يعلم ان الميت لا يرفع الا بعد برهة من الزمن يعجل بقراءة الارکان - [00:53:46](#)

ويسلم وان كان يعلم انهم سيرفعونه فانه يكبر ويسلم. نعم قال الحافظ رحمة الله عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظتم دعاءه من دعائه - [00:54:03](#)

الله اغفر له وارحمه واعف عنه واكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وادخله الجنة وقه فتنۃ القبر وعذاب النار. رواه مسلم. قال الشارح على استحباب الدعاء للميت بهذا. واذا كان الميت مثنى يثنى بالدعاء اللهم اغفر لهما وارحمهما فان كان رجل وامرأة فيغلب جانب

ظمير المثنى، فيهما اغفر لهما وارحمهما اذا كانوا جماعة اللهم اغفر لهم وارحهم - ٤٣:٥٤:٠٠

وإذا كانوا الجماعة ذكر واناث فيبدعاء الجمع. اللهم اغفر لهم وارحهم. اذا كانت انشى اللهم اغفر لها. اذا كانوا اناث اللهم اغفر لهن نعم  
قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا  
وشاهدنا وغائبينا وصغيرنا - 00:55:04

وَكَبِيرُنَا وَذَاكِرِنَا وَأَنْشَانَا. اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَتْهُ مِنْ فَاحِيْهِ عَلَى الْإِسْلَامِ. وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنْ مَنْ فَاتَتْهُ فَتْوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ. اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمَنَا إِجْرَهُ وَلَا تُضْلِنَا بَعْدَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْأَرْبَعَةُ قَالَ الشَّارِحُ الْأَحَادِيثُ فِي دُعَاءِ الْمَيِّتِ كَثِيرًا وَلَيْسَ هُوَ مَقْصُورًا عَلَى شَيْءٍ مَعِينٍ فَيُدْعَى لَهُ بِمَا تَيْسِرُ مَا

وما لم يرد يعني باب الدعاء مفتوح لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم ليدعوا يعني بعد التكبير الثالثة ليدعوا للميت نعم شيخنا حساوي بين دعاء يجوز أن يجمع لا سيما إذا لم يرفع - 00:55:46

نعم قال الحافظ عنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صليتم على الميت فاخترت له الدعاء. رواه ابو داود  
وصححه ابن حبان قال الشارع الحديث دليل على استحباب اخلاص الدعاء للميت لان الشافع يبالغ في طلب قبول شفاعته فينبغي

آللهم اغفر لحينا وميتنا الى اخره ثم يقول اللهم اغفر له وارحمه الى اخره اخلاص الدعاء للميت المقصود به يعني انكم تقدمون  
آللهم اغفر لحينا وميتنا الى اخره ثم يقول اللهم اغفر له وارحمه الى اخره اخلاص الدعاء للميت المقصود به يعني انكم تقدمون

بشيء من قلوبك مو بس بالالسنة نعم اخلص اه اليis من السنة تسنيما القبر تسليم القبر جاء تسليم القبر وجاء تسوية القبر فكل هذا مرض سائغ ما في بأس لكن المهم ان يكون القبر مرفوعا عن الارض بمقدار شبر - 00:56:46

حيث يُعرف أنه قبر فلان يداس سواء جعل مسنهما أو جعل مساوياً ما في بأس نعم أحسن الله إليك قال الحافظ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:57:10

قال اسرعوا بالجنازة فان تركوا صالحة فخير تقدمونها اليه. وان تكونوا سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم متفق عليه قال الحديث  
دليل على استحباب الاسراع بالجنازة بحيث لا ينتهي الى شدة خافوا معها حدوث مفسدة بالموت او مشقة على - 00:57:24

الحامل والمشيع نعم يعني لا ينبعي تأخير الميت لعدم حاجة نعم قال وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنائز حتى يصلى عليها فله قيراط. ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان. قيل ومن - 00:57:43

القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين متفق عليه ولمسلم حتى توضع في اللحد وللبخاري ايضا من حديث ابي هريرة من تبع جنائزه مسلم ايمانا احتسابه وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ من دفتها فانه يرجع بقيراطين كل قيراط مثل جبل احد. قال شارح الحديث - 00:58:03

ابي هريرة ما في بأس كل ذلك من الاتباع - 00:58:23

طائفة بالارسال. قال الشارح الحديث دليل على الاستحباب مشي مشيع امام الجنازة. وعن المغيرة بن شعبة مرفوعة الراكب خلف الجنائز والماشي حيث شاء منها اخرجه اصحاب السنن وصححه ابن حبان والحاكم سالم المقصود به سالم ابن عبد الله ابن عمر -  
صلى الله عليه وسلم وايو بكر وعمر وهم يمشون امام الجنازة. رواه الخمسة وصححه ابن حبان واعله النسائي - 00:58:47  
لا يستشرط لا سواء كانت قبلة او معه مساويا او بعده ما ينفع له ما يصر نعم قالوا عن سالم عن ابيه رضي الله عنهما انه رأى النبي 00:59:05

نعم قال وعن ام عطية رضي الله عنها قالت تنهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا متفق عليه. قال الشارح الحديث دليل على ان نهي الكراهة لا يقولها ولم يعزم علينا وهذه الاتباع. واما زيارة النساء واما زيارة القبور فحرام لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال

قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج. رواه اهل السنن. زيارة النساء للقبور محرم  
بقول جمهور الفقهاء الحنفية والشافعية والمالكية ورواية عن الامام احمد - [00:59:43](#)

وفي رواية عن الامام احمد جواز زيارة النساء للقبور ولكنها رواية مرجوحة الصحيح قول الجمهور لا يجوز للنساء زيارة المقابر مطلقا  
العجب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور للنساء - [01:00:00](#)

والنساء اليوم يذهبن الى المقابر طلبا للغوث طلبا للشفاء نسأل الله السلامة والعافية وهن ملعونات بنص الحديث لعن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم زائرات القبور او زوارات القبور حديث زوارات القبور حديث صحيح لم يطعن فيه احد - [01:00:17](#)

زوارات صيفة مبالغ. طيب اذا زارت هل معناها تصير جائز؟ اللعن على الكثير وليس معناها القليل جائز القليل المحرم لكنها تستحق  
اللعن على الكثير. نقف على هذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:00:38](#)

وعلى الله وصحابه اجمعين. شيخ بعد متخصص يوم العيد تخصيص يوم العيد او يوم الجمعة بالزيارة بدعة. نصر  
عليها جمع من اهل العلم - [01:00:56](#)